

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

قال الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري أو كتاب مسلم لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتها في ألفاظ الأحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الأحاديث من غير جهة البخاري ومسلم طلبا لعلو الإسناد فحصل فيها بعض التفاوت في الألفاظ وهكذا ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح السنة لأبي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا فيه أخرجه البخاري أو مسلم فلا نستفيد بذلك أكثر من أن البخاري أو مسلما أخرج أصل ذلك الحديث مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما كان تفاوتاً في بعض المعنى فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى .

وإذا كان الأمر في ذلك على هذا فليس لك أن تنقل حديثاً منها وتقول هو على هذا الوجه في كتاب البخاري أو كتاب مسلم إلا أن تقابل لفظة أو يكون الذي أخرجه قد قال أخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فإن مصنفها نقلوا فيها ألفاظ الصحيحين أو أحدهما غير أن الجمع بين الصحيحين للحميدي الأندلسي منها يشتمل على زيادة تتمات لبعض الأحاديث كما قدمنا ذكره فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين أو أحدهما وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين .

ثم إن التخارج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان .

إحداهما علو الإسناد .

والثانية الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظ زائدة وتتمت في بعض الأحاديث تثبت صحتها بهذه التخارج لأنها واردة بالأسانيد الثابتة